

فتح الباري شرح صحيح البخاري

وأما الرواية عن أبي وائل فشاذة لأنه لا يعرف من حديثه وا [أَعْلَمَ قَوْلُهُ هُوَ اخْتِلاَسُ أَيِ اخْتِطَافٍ بِسُرْعَةٍ وَوَقَعَ فِي النِّهَآيَةِ وَالْاِخْتِلاَسُ اِفْتِعَالٌ مِنَ الْخَلْسَةِ وَهِيَ مَا يُؤْخَذُ سَلْبًا مَكَابِرَةً وَفِيهِ نَظَرٌ وَقَالَ غَيْرُهُ الْمَخْتَلِسُ الَّذِي يَخْطِفُ مِنْ غَيْرِ غَلْبَةٍ وَيَهْرَبُ وَلَوْ مَعَ مَعَايِنَةِ الْمَالِكِ لَهُ وَالنَّاهِبُ يَأْخُذُ بِقُوَّةٍ وَالسَّارِقُ يَأْخُذُ فِي خَفِيَّةٍ فَلَمَّا كَانَ الشَّيْطَانُ قَدْ يَشْغَلُ الْمُصَلِّيَّ عَنْ صَلَاتِهِ بِالِالْتِفَاتِ إِلَى شَيْءٍ مَا بَغِيرَ حُجَّةٍ يَقِيمُهَا أَشْبَهَ الْمَخْتَلِسَ وَقَالَ بَنُ بَزِيْزَةَ أَضِيفَ إِلَى الشَّيْطَانِ لِأَنَّ فِيهِ انْقِطَاعًا مِنْ مَلَاظَمَةِ التَّوَجُّهِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَقَالَ الطَّيْبِيُّ سُمِّيَ اخْتِلاَسًا تَصْوِيرًا لِقَبْحِ تِلْكَ الْفِعْلَةِ بِالْمَخْتَلِسِ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَّ يَقْبَلُ عَلَيْهِ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالشَّيْطَانُ مَرْتَصِدٌ لَهُ يَنْتَظِرُ فَوَاتَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَإِذَا أَلْتَفَتَ اغْتَنَمَ الشَّيْطَانُ الْفُرْصَةَ فَسَلَبَهُ تِلْكَ الْحَالَةَ قَوْلُهُ يَخْتَلِسُ كَذَا لِلْأَكْثَرِ بِحَذْفِ الْمَفْعُولِ وَلِلْكَشْمِيهِنِيِّ يَخْتَلِسُهُ وَهِيَ رَوَايَةٌ أَبِي دَاوُدَ عَنْ مَسَدِّ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ قِيلَ الْحِكْمَةُ فِي جَعْلِ سَجُودِ السُّهُوِّ جَابِرًا لِلْمَشْكُوكِ فِيهِ دُونَ الْاِالْتِفَاتِ وَغَيْرِهِ مِمَّا يَنْقُصُ الْخُشُوعَ لِأَنَّ السُّهُوَّ لَا يُؤَاخِذُ بِهِ الْمَكْلُفَ فَشَرَعَ لَهُ الْجَبْرُ دُونَ الْعَمْدِ لِيَتَّقِيَ الْعَبْدَ لَهُ فَيَجْتَنِبُهُ ثُمَّ أُوْرِدَ الْمُصَنِّفُ حَدِيثَ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ انبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي بَابِ إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبٍ لَهُ أَعْلَامٌ فِي أَوَائِلِ الصَّلَاةِ وَوَجَّهَ دُخُولَهُ فِي التَّرْجُمَةِ أَنَّ أَعْلَامَ الْخَمِيصَةِ إِذَا لَحِظَهَا الْمُصَلِّيُّ وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْاِالْتِفَاتِ وَلِذَلِكَ خَلَعَهَا مَعْلَلًا بِوُقُوعِ بَصَرِهِ عَلَى أَعْلَامِهَا وَسَمَاهُ شِغْلًا عَنْ صَلَاتِهِ وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ أَشَارَ إِلَى أَنَّ عِلَّةَ كِرَاهَةِ الْاِالْتِفَاتِ كَوْنُهُ يُؤْثِرُ فِي الْخُشُوعِ كَمَا وَقَعَ فِي قِصَّةِ الْخَمِيصَةِ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَنَّ مَا لَا يَسْتِطَاعُ دَفْعَهُ مَعْفُوًّا عَنْهُ لِأَنَّ لَمَحَ الْعَيْنِ يَغْلِبُ الْإِنْسَانَ وَلِهَذَا لَمْ يَعِدِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الصَّلَاةَ .

719 - قَوْلُهُ شِغْلَنِي فِي رَوَايَةِ الْكَشْمِيهِنِيِّ شِغْلَتَنِي وَهُوَ أَوْجَهُ وَكَذَا اخْتَلَفُوا فِي إِذْهَبُوا بِهَا أَوْ بِهِ قَوْلُهُ إِلَى أَبِي جَهْمٍ كَذَا لِلْأَكْثَرِ وَهُوَ الصَّحِيحُ وَلِلْكَشْمِيهِنِيِّ جَهِيمٌ بِالتَّصْغِيرِ .
(قَوْلُهُ بَابُ هَلْ يَلْتَفِتُ لِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ أَوْ يَرَى شَيْئًا أَوْ بِصَاقًا فِي الْقِبْلَةِ) .
الظَّاهِرُ أَنَّ قَوْلَهُ فِي الْقِبْلَةِ يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ بِصَاقًا وَأَمَّا قَوْلُهُ شَيْئًا فَأَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ وَالْجَامِعُ بَيْنَ جَمِيعِ مَا ذَكَرَ فِي التَّرْجُمَةِ حُصُولُ التَّأَمُّلِ الْمَغَايِرِ لِلْخُشُوعِ